

حديث نحن معاشر الأنبياء

[19] بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ المفيد رضي الله عنه: إذا سلم للطخوم ما ادعوه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله: " نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة " (1)، كان محمولا على ان الذي تركه الانبياء عليهم السلام صدقة، فإنه لا يورث، ولم يكن محمولا على ان ما خلفوه من أملاكهم فهو صدقة لغيرهم (2) لا يورث (3).

(1) رواه أحمد بن حنبل في المسند 1 / 4 - 6

9 - 10 - 13 - 25 - 47 - 48 - 60 - 162 - 164 - 191 - 208. ومسلم في صحيحه الجزء الخامس / 154 كتاب الجهاد، والبخاري في صحيحه الجزء الرابع / 71 كتاب الجهاد، باب فرض الخمس، والجزء الخامس / 20 كتاب الفضائل، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والجزء الثامن / 149 كتاب الفرائض. (2) هكذا في " آ " و " ب " وفي المطبوع " بعدهم ". (3) ان في هذا الحديث على فرض صدوره من النبي صلى الله عليه وآله وسلم احتمالين: الاول: أن يكون قوله: " ما تركناه " مبتدأ، و " صدقة " خبره، وعليه فمدلول الحديث أن الانبياء جميعا لا يورثون، وما تركوا فهو صدقة، وليس لورثتهم شئ بعنوان الارث. وهذا المعنى مخالف لعمومات القرآن في الارث. والثاني: ان يكون قوله: " ما تركناه " مفعولا ثانيا لقوله: " لا نورث " ومفعوله الاول محذوفاً ويصير حاصل المعنى على هذا الاحتمال: انا لا نورث أحداً مما تركناه بعنوان الصدقة، وبعبارة اخرى أن ورثة الانبياء لا يرثون من الصدقات التي تكون عند الانبياء بعد وفاتهم شيئاً. وهذا الاحتمال متعين لموافقته للكتاب كما ذكره الشيخ المفيد رحمه الله.